

قوة الإنسانية المؤتمر الدولي الرابع والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر 31-28 أكتوبر 2024، جنيف

إرساء ثقافة عالمية من الامتثال للقانون الدولي الإنساني

وثيقة معلومات أساسية

سبتمبر 2024



وثيقة من إعداد اللجنة الدولية للصليب الأحمر

وثيقة معلومات أساسية

إرساء ثقافة عالمية من الامتثال للقانون الدولي الإنساني

عرض موجز

يتيح المؤتمر الدولي الرابع والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي) فرصة للدول ومكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) لإعادة تأكيد الأهمية المحورية للامتثال للقانون الدولي الإنساني بوصفه أداة للحيلولة دون تكبُّد كلفةٍ بشريةٍ باهظةٍ في الحرب والتقليل من فداحتها.

ومنذ المؤقر الدولي الثالث والثلاثين، ظلت الدول ومكونات الحركة ملتزمة بتنفيذ القرار 1 الصادر عن المؤقر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر لعام 2019، المعنون "إدماج القانون الدولي الإنساني وطنيًا: خريطة طريق لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني". ورغم ذلك، ما تزال النزاعات المسلحة تتسبب في مستويات معاناة إنسانية في أنحاء العالم يعجز اللسان عن وصفها، معاناة كان من الممكن تجنب جُلها لو أن أطراف النزاعات امتثلت لقواعد القانون الدولي الإنساني بصورة أفضل. لذلك، يستند مشروع القرار الأولي المعني بالقانون الدولي الإنساني المقترح هذا القرار للاعتماد في المؤتمر الدولي الرابع والثلاثين إلى إدراك أن الامتثال للقانون الدولي الإنساني لا يزال غير كاف. ويتيح هذا القرار فرصة لجميع أعضاء المؤتمر الدولي لإعادة تأكيد قبولهم القانون الدولي الإنساني وتكثيف جمودهم لضمان الامتثال العالمي لهذا القانون.

1) مقدمة

تحل هذا العام الذكرى 160 للقانون الدولي الإنساني الحديث القائم على المعاهدات والذكرى الخامسة والسبعون لاعتاد اتفاقيات جنيف لعام 1949. وينعقد المؤتمر الدولي الرابع والثلاثون في لحظة فارقة؛ إذ تستوجب الكلفةُ الباهظة للنزاعات المسلحة تجديد الالتزام بإنسانيتنا المشتركة. وتدور في الوقت الحالي رحى أكثر من 100 نزاع مسلح يتجاهل المجتمعُ الدولي ووسائلُ الإعلام معظمَها، وغالبيتُها نزاعاتٌ ممتدة تَقرض عواقبَ تمتد إلى جيل بعد جيل.

ولقد أحرز تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد الحلي تقدمًا في أنحاء العالم، والفضل يرجع إلى الجهود المتصلة للدول بدعم يأتي في الغالب من الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) واللجنة الدولية السليب الأحمر (اللجنة الدولية). ومع ذلك، يَلزَم بذلُ مزيد من الجهود في هذا الصدد. ويتيح المؤتمر الدولي فرصة لأعضائه لإعادة تأكيد الأهمية المستمرة للقانون الدولي الإنساني في حاية المتضررين من جراء النزاعات المسلحة وإعادة تأكيد التزاماتها التي لا تتزعزع بإنسانيتنا المشتركة. غير أن الأقوال وحدها لا تكفي إن لم تتبعها الأفعال. ومن شأن مضاعفة الجهود الرامية إلى تنفيذ التزامات القانون الدولي الإنساني بحسن نية أن تساعد على تضييق الفجوة بين قبول القانون والامتثال له، ومن ثم تعزيز قوة الحماية التي يتيحها القانون الدولي الإنساني للمتضررين من جراء النزاعات المسلحة.

ولأن القرار المقترَح لا يركز على مواضيع بعينها، فيا حبذا لو قَدَّم أعضاء المؤتمر الدولي تعهدات مواضيعية مرتبطة بالتدابير المقترحة في القرار. وينبغي أن تُبرِز هذه التعهدات أولوياتِ الأعضاء الوطنية والإقليمية وتستهدف حصائل ملموسة وواضحة.

2) معلومات أساسية

أظهر المؤتمر الدولي باستمرار، لعقدِ تلو عقد، اهتمامه بتعزيز تنفيذ القانون الدولي والالتزام به، لا سيما على المستوى الوطني. وخلال تلك العقود اعتُمدت قرارات وخطط عمل وخرائط طريق، واتخذت الدول ومكونات الحركة تدابير ملموسة لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد المحلي. وقد سلط القرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي السادس

¹ انظر على سبيل المثال: القرار 26 الصادر عن المؤتمر الدولي العشرين المعنون "قمع انتهاكات اتفاقيات جنيف"، والقرار 5 الصادر عن المؤتمر الدولي الإنساني: والعشرين المعنون "التدابير الوطنية لتنفيذ القانون الدولي الإنساني"، والقرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي السابع والعشرين المعنون "اعتاد الإعلان من القول إلى الفعل، تقرير عن أعمال متابعة المؤتمر الدولي الخامن والعشرين المعنون "اعتاد الإعلان وجدول أعمال العمل الإنساني"، والقرار 3 الصادر عن المؤتمر الدولي الثامن والعشرين المعنون "اعتاد الإعلان وجدول أعمال العمل الإنساني"، والقرار 3 الصادر عن المؤتمر الدولي الإنساني وتنفيذه: الحفاظ على الحياة والكرامة الإنسانية في النزاعات المسلحة"، والقرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين المعنون "خطة عمل تمتد لأربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني"، والقرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين المعنون "خطة عمل تمتد لأربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني"، والقرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين المعنون "إدماج القانون الدولي الإنساني وطنيًا".

أنظر: القرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي السابع والعشرين المعنون "اعتباد الإعلان وخطة العمل"، والقرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي الثامن والعشرين المعنون "اعتباد الإعلان وجدول أعمال العمل الإنساني"، والقرار 3 الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين المعنون "إعادة تأكيد القانون الدولي الإنسانية في النزاعات المسلحة"، والقرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين المعنون "خطة عمل تمتد لأربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني".

والعشرين الضوءَ على ضرورة أن تكون هذه المبادرات مدعومة بخبرات تقنية، بما يفضي إلى استحداث وحدة الخدمات الاستشارية التابعة للجنة الدولية.3

وقدَّم القرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر لعام 2019، المعنون "إدماج القانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني. ومنذ عام 2019، اعتمدت الدول ومكونات الحركة تدابير في هذا الشأن، وهي خطوة جديرة بالثناء. ويهدف القرار المقترَح إلى تعزيز هذه الجهود والاستفادة منها، وتشجيع تنفيذ القانون الدولي الإنساني بوتيرة أسرع. وهذا القرار مكمِّلٌ أيضًا لقرار "إدماج القانون الدولي الإنساني وطنيًا" باقتراحه مسارات تنتهجها الدول كي تعزز امتثال الأطراف الأخرى للقانون الدولي الإنساني.

3) التحليل

تنجم عن النزاعات المسلحة خسائر فادحة تلحق بالمقاتلين والمدنيين على حد سواء. وقد استطاع القانون الدولي الإنساني أن يصمد أمام تحديات الزمن، بتركيزه على حاية البشر استنادًا إلى قواعد تصون القيم الإنسانية الأساسية. فهو لا يزال أداة أساسية للحيلولة دون وقوع بعض أسوأ عواقب النزاع المسلح. وعندما يتمسك البشر بالروح الإنسانية، تُنقَذ أرواح ويصان بعض الكرامة الإنسانية. غير أن الامتثال للقانون الدولي الإنساني ما يزال غير كاف في نزاعات مسلحة عديدة، ما يسفر عن معاناة مدمرة. من أجل ذلك يجب بذل المزيد من الجهود لتحسين تنفيذ هذا القانون والامتثال له.

ومن أجل تحقيق ذلك، من الضروري التعهد بالتزامات على المدى البعيد وبذل جمود متواصلة لتنفيذ القانون الدولي الإنساني تنفيذًا فعالًا على الصعيد المحلي. ويبدأ منع انتهاكات القانون الدولي الإنساني بنثر بذور الامتثال للقانون في زمن ما قبل اندلاع النزاع أصلًا وإرساء توقعات واضحة بأن قواعد القانون ستُتبع بدقة إذا ما حدث انتهاك أو متى يحدث. واستنادًا إلى هذا الفهم، فمن الضروري تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد المحلي من أجل إيجاد بيئة من شأنها أن تفضي إلى الامتثال للقانون الدولي الإنساني في حالة اندلاع نزاع مسلح، بما في ذلك حالة الاحتلال، وذلك بضمان استعداد جميع أطراف النزاع للاستجابة لمتطلبات هذا القانون على نحو ملائم.

³ انظر القرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي السادس والعشرين المعنون "القانون الدولي الإنساني: من القول إلى الفعل، تقرير عن أعمال متابعة المؤتمر الدولي لحماية ضحايا الحرب"، الملحق الثاني.

وفي أعقاب اعتماد القرار الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين المعنون "إدماج القانون الدولي الإنساني وطنيا"، أحرز تقدم ملحوظ في مضار التنفيذ الفعال للقانون الدولي الإنساني في الأنظمة القانونية الوطنية للدول الأطراف عن طريق اعتمادها تدابير تشريعية وإدارية وعملية. وهذه عملية تتسم بالتحسين المستمر، ففيها متسع على الدوام لاتخاذ خطوات إضافية. والمجال مفتوح في كل مكان لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد الحملي، على سبيل المثال عن طريق تعزيز إدماجه في العقيدة العسكرية والتعليم والتدريب العسكريين، ووضع برامج تدريب لجميع الأشخاص الذين يمكن أن يُطلب منهم تطبيق القانون وتفسير نصوصه، لا سيا البرلمانيون والقضاة والمدعون العامون وغيرهم من صانعي القرار، وعن طريق تشكيل لجان وطنية وهيئات عمائلة معنية بالقانون الدولي الإنساني وتقديم الدع لها، وتعزيز التعاون في أوساط هذه اللجان والهيئات على المستويين الإقليمي والدولي، وعن طريق تعزيز القدرات المحلية لملاحقة مرتكبي الاتهاكات الحطيرة للقانون الدولي الإنساني في عام 2021. ويقدم هذا المرجع إرشادات للدول والجمعيات الوطنية بشأن سبل التعاون لتنفيذ قرار "إدماج القانون الدولي الإنساني وطنيًا". وهو يشجع الدول والجمعيات الوطنية بشأن سبل التعاون لتنفيذ قرار "إدماج القانون الدولي الإنساني وطنيًا". وهو يشجع الدول والجمعيات الوطنية بالمنان بشأن الأفكار التي تتجاوز هذا القرار بغية دع تنفيذ القانون الدولي الإنساني على نحو أفضل.

والتنفيذ الفعال للقانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني وسيلةً لضان احترام القانون الدولي الإنساني بمجرد اندلاع النزاع. ومع ذلك، يجب الإقرار بأن إجراءات التنفيذ المدونة في المراجع لن تفضي من تلقاء نفسها إلى الاحترام الكامل للقانون على أرض الواقع. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا عندما تقوم جميع أطراف النزاع المسلح على جميع المستويات بالامتثال عن قصد للقانون الدولي الإنساني في جميع الظروف، وعندما يُرصد احترام القانون في المارسة العملية، وعندما يتم التصدي لجميع الانتهاكات. وفي نهاية المطاف، فإن احترام القانون الدولي الإنساني مسألة تتعلق بالإرادة السياسية.

ولجميع هذه الأسباب، فإن هذا القرار لا يؤكد فحسب استمرار صلاحية قرار "إدماج القانون الدولي الإنساني وطنيًا" ولا يحث فحسب أعضاء المؤتمر الدولي على تعزيز جمودهم لتحقيق أهدافه، بل يقدم أيضًا تدابير إضافية يمكن أن تتخذها الدول وغيرُها من أعضاء المؤتمر الدولي لتعزيز تطبيق هذا القانون على أرض الواقع على نحو أفضل. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تمارس الدول نفوذها على أطراف النزاعات المسلحة لتعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ومن التدابير الأخرى اغتنام جميع الفرص للإبلاغ طوعًا بالجهود المحلية لتنفيذ القانون الدولي الإنساني؛ فمن خلال تبادل المهارسات الجيدة بشأن سبل

احترام الدول التزاماتها، يمكن أن تنشئ الدول حلقة حميدة تتعلم فيهاكل دولة من الدول الأخرى وتسعى جاهدةً لزيادة جمودها.

ولمكونات الحركة دورٌ تكميلي محمة في العمل على احترام القانون الدولي الإنساني، وفقًا لمعاهدات القانون الدولي الإنساني والنظام الأساسي للحركة. فأمّا الجمعيات الوطنية فمنوط بها التعاون مع حكوماتها لضان احترام القانون الدولي الإنساني وحهاية الشارات المميزة التي تَعترف بها اتفاقياتُ جنيف وبروتوكولاتُها الإضافية. وأمّا اللجنة الدولية فمكلّفةٌ، بموجب معاهدات القانون الدولي الإنساني والنظام الأساسي للحركة، بالعمل على تطبيق القانون الدولي الإنساني بحذافيره؛ فهي الوصي على القانون الدولي الإنساني. وأمّا الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) فمنوط به مساعدة اللجنة الدولية في تعزيز القانون الدولي الإنساني وتطويره والتعاون معها في نشر المعرفة بهذا القانون وبالمبادئ الأساسية للحركة في أوساط الجمعيات الوطنية.

والهدف من القرار المقترَح هو الحفاظ على زَخْمِ التدابير التي اتخذتها الدول ومكونات الحركة فيما يتعلق بتنفيذ القانون الدولي الإنساني على المستوى الدبلوماسي ومستوى صنع القرار، لضان مراعاة قواعد القانون الدولي الإنساني وبذل كل الجهود للامتثال لها.

4) الآثار المترتبة على الموارد

لن يترتب على تنفيذ هذا القرار أيُّ عبء مالي إضافي غير ما هو مفروض على الدول أساسًا عملًا بالتزاماتها القائمة بموجب القانون الدولي الإنساني، وعلى مكونات الحركة في أداء محامحا وولاياتها الاعتيادية.

التنفيذ والرصد

من أجل تنفيذ القانون الدولي الإنساني تنفيذًا فعالًا، لا بد من بذل جمود متواصلة على المدى البعيد. لذلك، ومثلها كان الأمر مع قرار "إدماج القانون الدولي الإنساني وطنيًا" الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثالث والثلاثون، فليس للقرار المقترح إطار زمني محدد. ولدى الدول ومكونات الحركة وسائل عديدة تحت تصرفها لتبادل الخبرات والمهارسات الجيدة في تنفيذ القرار. فقد أصدرت طوعًا دولٌ عديدة في السنوات الأخيرة تقارير بشأن تنفيذ القانون الدولي الإنساني ثبت أنها طريقة تحظى بتقدير كبير تهدف إلى تبادل تدابير التنفيذ. إضافة إلى ذلك، لم يتناول القرار مواضيع بعينها في القانون الدولي الإنساني، لذلك فالدول والجمعيات الوطنية مدعوة لتقديم تعهداتها بشأن مواضيع ذات أهمية خاصة بالنسبة لها، والالتزام بخطوات

ملموسة لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني في هذه المجالات. ولدور اللجان الوطنية والهيئات المماثلة المعنية بالقانون الدولي الإنساني، حيثًا ينطبق، أهميةٌ خاصة في ضان تحويل القرار المقترَح إلى أفعال ملموسة.

6) الاستنتاجات والتوصيات

يدعو القرار المقترَح المعنون "إرساء ثقافة عالمية من الامتثال للقانون الدولي الإنساني" الدول ومكوناتِ الحركة كافة إلى زيادة جمودها لضان تقديم قواعد القانون الدولي الإنساني حاية حقيقية للمتضررين من جراء النزاعات المسلحة. وهو يحث أيضًا على الإدماج المنهجي للاعتبارات المتصلة بالقانون الدولي الإنساني في المداولات والقرارات والسياسات والتوجيهات على المستويات كافة. وترى اللجنة الدولية أن التدابير المقترحة في القرار ستعزز ثقافة الامتثال للقانون الدولي الإنساني على الصعيد العالمي.